

موضوع الفتوى وتاريخها

في يناير سنة 1956م أصدرت لجنة الفتوى بالأزهر الشريف برئاسة الشيخ «حسنين مخلوف» فتواها بشأن الموقف الإسلامي من إنشاء ما يُسمى، «دولة إسرائيل» ومن الدولة الاستعمارية التي تساندها ومن الصلح معها، وكان الجواب التالي:

جواب لجنة الفتوى بالأزهر الشريف

بسم الله الرحمن الرحيم

اجتمعت لجنة الفتوى بالجامع الأزهر في يوم الأحد 18 جمادى الأولى سنة 1375هـ الموافق (أول يناير سنة 1956م)

برئاسة السيد صاحب الفضيلة، الأستاذ الشيخ/ حسنين محمد مخلوف عضو جماعة كبار العلماء ومفتي الديار المصرية سابقًا.

وعضوية السادة أصحاب الفضيلة:

الشيخ/ عيسى منون؛ عضو جماعة كبار العلماء وشيخ كلية الشريعة سابقا (الشافعي المذهب).

والشيخ/ محمد شلتوت؛ عضو جماعة كبار العلماء (الحنفي المذهب).

والشيخ/ محمد الطنيجي؛ عضو جماعة كبار العلماء ومدير الوعظ والإرشاد (المالكي المذهب).

والشيخ محمد عبد اللطيف السبطي؛ عضو جماعة كبار العلماء ومدير التفتيش بالأزهر (الحنبلي المذهب). وبحضور الشيخ/ زكريا البري؛ أمين الفتوى.

ونظرت في الاستفتاء الآتي وأصدرت فتواها التالية:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين..

تحقيق مناط الفتوى

أما بعد..

فقد اطلعت لجنة الفتوى بالأزهر الشريف على الاستفتاء المقدم إليها عن حكم الشريعة
الإسلامية في إبرام الصلح مع إسرائيل التي اغتصبت فلسطين من أهلها، وأخرجتهم من ديارهم،
وشردتهم نساء وأطفالاً وشيباً وشباناً في آفاق الأرض، واستلبت أموالهم، واقترفت الأثام في
أماكن العبادة والآثار والمشاهد الإسلامية المقدسة..

وعن حكم التواد والتعاون مع دول الاستعمار التي ناصرتها وتناصرها في هذا العدوان الأثيم
وأمدتها بالعون السياسي والمادي لإقامتها دولةً يهودية في هذا القطر الإسلامي بين دول الإسلام..

وعن حكم الأحلاف التي تدعو إليها دول الاستعمار والتي في مراميها تمكين إسرائيل، ومن ورائها
الدول الاستعمارية، أن توسع بها رقعتها وتستجلب بها المهاجرين إليها، وفي ذلك تركيز لكيانها
وتقوية لسلطانها؛ مما يضيق الخناق على جيرانها ويزيد في تهديدها لهم ويهيئ للقضاء عليهم.

حكم الصلح كما يريده الداعون إليه

وتفيد اللجنة أن الصلح مع إسرائيل كما يريده الداعون إليه، لا يجوز شرعاً، لما فيه من إقرار
الغاصب على الاستمرار في غصبه، والاعتراف بأحقية يده على ما اغتصبه، وتمكين المعتدي من
البقاء على دعواه.

وقد أجمعت الشرائع السماوية والوضعية على حرمة الغصب ووجوب رد المغصوب إلى أهله وحثت صاحب الحق على الدفاع والمطالبة بحقه، ففي الحديث الشريف: «من قُتل دون ماله فهو شهيد، ومن قُتل دون عرضه فهو شهيد(1)»

وفي حديث آخر «على اليد ما أخذت حتى تؤديه.(2)»

ما يجب على المسلمين

فلا يجوز للمسلمين أن يصالحو هؤلاء اليهود الذين اغتصبوا أرض فلسطين واعتدوا فيها على أهلها وعلى أموالهم على أي وجه يمكن اليهود من البقاء كدولة في أرض هذه البلاد الإسلامية المقدسة.

بل يجب عليهم أن يتعاونوا جميعاً على اختلاف ألسنتهم وألوانهم وأجناسهم لرد هذه البلاد إلى أهلها، وصيانة المسجد الأقصى مهبط الوحي ومصلى الأنبياء الذي بارك الله حوله، وصيانة الآثار والمشاهد الإسلامية من أيدي هؤلاء الغاصبين.

وأن يعينوا المجاهدين بالسلاح وسائر القوى على الجهاد في هذا السبيل وأن يبذلوا فيه كل ما يستطيعون حتى تطهر البلاد من آثار هؤلاء الطغاة المعتدين.

حكم التفريط في هذا الواجب وما يستلزمه

قال تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَّا اسْتَطَعْتُمْ مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَأَخْرِينَ مِّن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ (الأنفال:60).

ومن قصر في ذلك، أو فرط فيه، أو خذل المسلمين عنه، أو دعا إلى ما من شأنه تفريق الكلمة وتشتيت الشمل والتمكين لدول الاستعمار والصهيونية من تنفيذ خططهم ضد العرب والإسلام وضد هذا القطر العربي والإسلامي؛ فهو في حكم الإسلام: «مفارق للجماعة المسلمة ومقترف أعز الآثام.»

طبيعة العداء اليهودي؛ تاريخيا وحاضرا

كيف ويعلم الناس جميعًا أن اليهود يكيّدون للإسلام وأهله ودياره أشد الكيد منذ عهد الرسالة إلى الآن، وأنهم يعتزمون أن لا يقفوا عند حد الاعتداء على فلسطين والمسجد الأقصى وإنما تمتد خطتهم المدبّرة إلى امتلاك البلاد الإسلامية الواقعة بين نهري النيل والفرات. وإذا كان المسلمون جميعًا. في الوضع الإسلامي. «وحدة لا تتجزأ» بالنسبة إلى الدفاع عن بيضة الإسلام؛ فإن الواجب شرعًا أن تجتمع كلمتهم لدرء هذا الخطر والدفاع عن البلاد واستنقاذها من أيدي الغاصبين..

قال تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ (آل عمران:103).
وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًّا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (التوبة:111).
وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ (النساء:76).

[طالع أيضا: [حكم التطبيع مع اسرائيل لمجموعة من علماء المملكة السعودية](#)]

حكم التعاون مع الدول المعاونة للكيان الصهيوني
وأما التعاون مع الدول التي تشد أزر هذه الفئة الباغية وتمدها بالمال والعتاد وتمكن لها من البقاء في الديار؛ فهو غير جائز شرعًا، لما فيه من الإعانة لها على هذا البغي والمناصرة لها في موقفها العدائي ضد الإسلام ودياره.

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تُوَلُّوهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (المتحنة:9).
وقال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَٰئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (المجادلة:22).

إبطال مبررات الركون الى العدو

وقد جمع الله سبحانه في آية واحدة جميع ما تخيله الإنسان من دوافع الحرص على قراباته وصلاحته وعلى تجارته التي يخشى كسادها، وأمر بمقاطعة الأعداء، وحذر المؤمنين من التأثير النفسي بشيء من ذلك واتخاذهم سبباً لموالاتهم، فقال تعالى:

﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ (التوبة:24).

صور مظاهر العدو المحرمة

ولا ريب أن مظاهر الأعداء وموادتهم يستوي فيها إمدادهم بما يقوي جانبهم ويثبت أقدامهم بالرأي والفكرة وبالسلح والقوة . سرًا وعلانية . مباشرة وغير مباشرة، وكل ذلك مما يحرم على المسلم مهما تخيل من أعداء ومبررات.

ومن ذلك يعلم أن هذه الأحلاف التي تدعو إليها الدول الاستعمارية وتعمل جاهدة لعقدتها بين الدول الإسلامية ابتغاء الفتنة وتفريق الكلمة، والتمكين لها في البلاد الإسلامية، والمضي في تنفيذ سياساتها حيال شعوبها:

لا يجوز لأي دولة إسلامية أن تستجيب لها وتشترك معها، لما في ذلك من الخطر العظيم على البلاد الإسلامية، وبخاصة فلسطين الشهيدة، التي سلمتها هذه الدول الاستعمارية إلى الصهيونية الباغية نكايَةً في الإسلام وأهله وسعيًا، لإيجاد دولة لها وسط البلاد الإسلامية لتكون تكئة لها في تنفيذ مآربها الاستعمارية الضارة بالمسلمين في أنفسهم وأموالهم وديارهم.

وهي في الوقت نفسه من أقوى مظاهر الموالات المنهي عنها شرعًا والتي قال الله تعالى فيها: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَإِنَّهُ مِنَّهُمْ﴾ (المائدة:51).

وقد أشار القرآن الكريم إلى أن موالات الأعداء إنما تنشأ من مرض في القلوب يدفع أصحابها إلى هذه الدلة التي تظهر بموالات الأعداء فقال تعالى: ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ. فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَى مَا أَسْرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ﴾ (المائدة:52).

وجوب الوحدة

ووجوب الحيلولة دون جميع أنواع القوة للكيان الغاصب

وكذلك يخْرُم شرعًا على المسلمين أن يمكننا إسرائيل ومَن وراءها من الدول الاستعمارية التي كفلت لها الحماية والبقاء، من تنفيذ تلك المشروعات التي يُراد بها ازدهار دولة اليهود وبقاؤها في رغد من العيش وخصوبة في الأرض حتى تعيش كدولة تناوى العرب والإسلام في أعز دياره، وتُفسد في البلاد أشد الفساد، وتكيد للمسلمين في أقطارهم.

ويجب على المسلمين أن يحولوا بكل قوة دون تنفيذها ويقفوا صفاً واحداً في الدفاع عن حوزة الإسلام وفي إحباط هذه المؤامرات الخبيثة التي من أولها هذه المشروعات الضارة، ومَن قَصَرَ في ذلك أو ساعد على تنفيذها أو وقف موقفاً سلبياً منها فقد ارتكب إثماً عظيماً.

[للمزيد اقرأ: [حكم الصلح والتطبيع مع الكيان الصهيوني](#)]

حكم التضييق الاقتصادي على الكيان المغتصب

وعلى المسلمين أن ينهجوا نهج الرسول صلى الله عليه وسلم ويقعدوا به، وهو القدوة الحسنة في موقفه من أهل مكة وطغيانهم بعد أن أخرجوه، ومعه أصحابه. رضوان الله عليهم. من ديارهم، وحالوا بينه وبين أموالهم وإقامة شعائرهم، ودنسوا البيت الحرام بعبادة الأوثان والأصنام..

فقد أمره الله تعالى أن يعد العدة لإنقاذ حرمة من أيدي المعتدين، وأن يضيق عليهم سبل الحياة التي بها يستظهرون؛ فأخذ عليه الصلاة والسلام يضيق عليهم في اقتصادياتهم التي عليها يعتمدون، حتى نشبت بينه وبينهم الحروب، واستمرت رحى القتال بين جيش الهدى وجيوش الضلال، حتى أتم الله عليه النعمة، وفتح على يده مكة، وقد كانت معقل المشركين فأنقذ المستضعفين من الرجال والنساء والولدان، وطهر بيته الحرام من رجس الأوثان، وقلّم أظافر الشرك والطغيان.

وما أشبه الاعتداء بالاعتداء، مع فارق لا بد من رعايته وهو أن مكة كان بلداً مشتركاً بين المؤمنين والمشركين، ووطنًا لهم أجمعين؛ بخلاف أرض فلسطين فإنها ملك للمسلمين وليس لليهود فيها

حكم ولا دولة؛ ومع ذلك أبى الله تعالى إلا أن يظهر في مكة الحق ويخذل الباطل ويردها إلى المؤمنين، ويقمع الشرك فيها والمشركين..

فأمر سبحانه وتعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بقتال المعتدين قال تعالى: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمُ﴾ (البقرة:191).

الأمر الشرعي برد الاعتداء

وإباء الظلم وإزالة المنكر

والله سبحانه وتعالى نبه المسلمين على رد الاعتداء بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ (البقرة:194).

ومن مبادئ الإسلام محاربة كل منكر يضر العباد والبلاد، وإذا كانت إزالته واجبة في كل حال، فهي في حالة هذا العدوان أوجب وألزم؛ فإن هؤلاء المعتدين لم يقف اعتداؤهم عند إخراج المسلمين من ديارهم وسلب أموالهم وتشريدهم في البلاد، بل تجاوز ذلك إلى أمور تقدّسها الأديان السماوية كلها، وهي احترام المساجد وأماكن العبادة..

وقد جاء في ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (البقرة:114).

أما بعد

فهذا هو حكم الإسلام في قضية فلسطين وفي شأن إسرائيل والمناصرين لها من دول الاستعمار وغيرها، وفيما تريده إسرائيل ومناصروها من مشروعات ترفع من شأنها، وفي واجب المسلمين حيال ذلك..

تبينته لجنة الفتوى بالأزهر الشريف. وتهيب بالمسلمين عامة أن يعتصموا بحبل الله المتين، وأن ينهضوا بما يحقق لهم العزة والكرامة، وأن يقدموا عواقب الوهن والاستكانة أمام اعتداء الباغين

وتدبير الكائدين، وأن يجمعوا أمرهم على القيام بحق الله تعالى وحق الأجيال المقبلة في ذلك،
إعزازًا لدينهم القويم.

نسأل الله تعالى أن يثبت قلوبهم على الإيمان به، وعلى نصرة دينه، وعلى العمل بما يرضيه..

والله أعلم.

هوامش:

1. رواه أبو داوود والترمذي والنسائي، وبعض أفاضه في الصحيحين. وصححه الألباني.

2. رواه أحمد وأبو داود والترمذي، وقال حديث حسن صحيح.

المصدر:

• مجلة الأزهر: المجلد السابع والعشرون، سنة 1955، 1956، ص ص 682. 686.

• مجلة السنة العدد الخامس عشر القضية الفلسطينية.